

علاجُ ضريبة



ظاهرة التّكفير .. الأسباب والعلاج والآثار



مؤتمر ظاهرة التّكفير .. الأسباب .. الآثار .. العلاج

المحور ١ - البحث ١٥

شروط التّكفير في الفقه الإسلامي

د. محمد بن مرعي الحارثي
أستاذ مشارك في قسم الثقافة الإسلامية
بكلية التربية - جامعة جازان

المقدمة

**الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله
وصحبه أجمعين، وبعد:**

أقدمه للمشاركة في المؤتمر العالمي المنعقد حول: (ظاهرة التكفير: الأسباب-
الآثار-العلاج). وهذا الموضوع داخل في المحور الأول: مفهوم التكفير في الإسلام
وضوابطه ، وهو موضوع جدير بالبحث مع شيوع هذه الظاهرة في أوساط أهل الغلو
المستهينين بشأن التكفير، وقد اخترت هذا العنصر لأهمية معرفة شروط التكفير
وكونها حامية لأعراض المسلمين ودمائهم وأموالهم عند من يعقلها؛ فهي تشكل
سياجا وسدا منيعا حول كل مسلم من أن يحكم عليه بالكفر لأدنى شبهة أو
هوى، كما أن معرفة هذه الشروط تحد من التحم في غائلة التكفير لمن أراد أن
يتبصر ويقي نفسه المغامرة في هذا المضمار حتى لا يخاطر بدينه وعاقبته، وإن الإمام
بهذه الشروط يجعل الأمر في شأن التكفير مسندا إلى أهله وهم العلماء الراسخون
في العلم، والقضاة الموكل إليهم القضاء في الدماء والأعراض والأموال..

خطة البحث:

يشتمل البحث: مقدمة، وتمهيدا، ومبحثين، وخاتمة، وقائمة بالمصادر،
وملحقاً مضافاً.

المقدمة، وفيها بيان أهمية الموضوع..

التمهيد، ويشمل:

أولا: بيان معنى التكفير.

ثانيا: العلاقة بين الحكم بالتكفير والردة

ثالثا: عظم التكفير.

رابعا: الفرق بين التكفير المطلق وتكفير المعين وبيان أن المقصود في

البحث تكفير المعين

خامسا: بيان أن شروط التكفير تنقسم إلى قسمين، وتحت كل منهما تفصيلات:

القسم الأول: الشروط المتعلقة بمن يصدر عنه الحكم بالتكفير.

القسم الثاني: الشروط المتعلقة بالمحكوم عليه بالكفر.

المبحث الأول: الشروط المتعلقة بمن يصدر عنه الحكم بالتكفير، وهي ثلاثة شروط:

الشرط الأول: أن يكون عالما بشروط وموانع التكفير.

الشرط الثاني: أن يكون ممن هو مخول بإصدار الحكم الشرعي أو القضائي.

الشرط الثالث: أن يعلم ثبوت ردة المحكوم عليه.

المبحث الثاني: الشروط المتعلقة بالمحكوم عليه بالكفر:

وذلك بأن تتحقق فيه شروط ثبوت الردة، وهي:

- ١- التكليف أي أن يكون بالغاً عاقلاً.
- ٢- أن لا يكون هناك عارض مثل الجهل والإكراه ونحوهما.
- ٣- انتفاء الشبهة والتأويل فيما ذهب إليه، وإقامة الحجة عليه.
- ٤- ثبوت الردة بالبينة أو الإقرار.

الخاتمة، وفيها أهم النتائج، ثم التوصيات.

ولقد كتب في موضوع التكفير الكثير من الكتابات قديما وحديثا، وأفدت من بعضها، وجزى الله كل من أفدت منه خير الجزاء في الدنيا والآخرة. (وجمع الشيخ خالد محمد الشننبر كثيرا من أسماء الكتب المؤلفة في التكفير في بيان انتظم أسماء عدد ١٣٩ مؤلفا، وسوف أوردتها في ملحق آخر هذا البحث؛ لتعم الفائدة بها، والفضل لله ثم له فجزاه الله خير الجزاء).

التمهيد

ويشمل:

أولاً: بيان معنى التكفير:

التكفير في اللغة مصدر كَفَّرَ بالفاء المشددة، وهو مأخوذ من الكُفْر بضم الكاف وسكون الفاء، ومادته (كَفَرَ)، وأصل الباب في معناه:الستر والتغطية، فكل شيء غطى شيئاً فقد كفره، ومنه سمي الكافر؛ لأنه يستر نعم الله عليه، و كَفَّرَ النعمة أي غطاها، والكافر: الليل المظلم، لأنه ستر كل شيء بظلمته. والكافر: الذي كفر درعه بثوب، أي غطاه ولبسه فوقه، والكافر: الزارع؛ لأنه يغطي البذر بالتراب، والكفار: الزراع، والمتكفر: الداخل في سلاحه، والكافر: البحر؛ لستره ما فيه، والكفر نقيض الإيمان. وسميت الكفارات كفارات لأنها تُكْفِّرُ الذنوب أي تسترها مثل كفارة الأيمان وكفارة الظهار والقتل الخطأ^(١).

التكفير في الاصطلاح: يطلق على معنيين:

أحدهما: ستر الذنب وتغطيته حتى يصير بمنزلة ما لم يفعل^(٢)، ومنه الكفارات جمع كفارة وهي ما كُفِّرَ به من صدقة أو صوم أو نحو ذلك، مثل كفارة الأيمان وكفارة الظهار والقتل الخطأ..، والأعمال الصالحة من صلاة وإحسان ونحو ذلك، يكفر الله بها الخطايا..، والتكفير عن اليمين هو فعل

(١) انظر: الصحاح؛ تاج اللغة وصحاح العربية (٣، ٣٧١)، للجوهري. دار العلم للملايين- بيروت، الطبعة: الرابعة- يناير ١٩٩٠، القاموس المحيط للفيروزآبادي (١، ٤٧٠)، مؤسسة الرسالة ط٨، ١٤٢٦هـ، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي، للمقري الفيومي (٢، ٥٣٥)، المكتبة العلمية - بيروت، لسان العرب، لابن منظور (٥، ١٤٤)، دار صادر - بيروت، الطبعة الأولى. (٢) التوقيف على مهمات التعاريف، للمناوي (ص٢٠٢)، دار الفكر، الطبعة الأولى، ١٤١٠، تحقيق: د. محمد رضوان الداية.

ما يجب بالحنث فيها^(١).

المعنى الثاني: التكفير: نسبة أحد من أهل القبلة إلى الكفر الذي هو نقيض الإسلام، أو الحكم على المسلم بالردة. ويطلق عليه الإكفار أيضا^(٢).

ثانياً: العلاقة بين الحكم بالتكفير والردة:

الرَّدَّةُ بالكسر في اللغة: اسم من الارتداد، و الارتدادُ الرجوع. ومنه المُرْتَدُّ^(٣).

وشرعا: الرجوع عن الإسلام إلى الكفر^(٤).

والحكم بالتكفير هو الحكم بالردة عن الإسلام فكلاهما حكم بالخروج عن الإسلام، غير أن الردة مصطلح شرعي قديم وردت به النصوص الشرعية، قال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ ﴾ (المائدة ٥٤).

وفي حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال له حين بعثه إلى اليمن: " أيما رجل ارتد عن الإسلام فادعه، فإن تاب فاقبل منه وإن لم يتب فاضرب عنقه، وأيما امرأة ارتدت عن الإسلام فادعها، فإن تابت فاقبل منها،

(١) انظر: المصباح المنير (٢، ٥٣٥) الموسوعة الفقهية الكويتية - (١٣، ٢٢٧) وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية - دارالسلاسل - الكويت - الطبعة الثانية.

(٢) انظر: المصباح المنير (٢، ٥٣٥)، معجم لغة الفقهاء ص ١٨٥. د محمد رواس قلعه جي، د. حامد صادق قنبي، دار النفايس، بيروت، الطبعة الثانية: ١٤٠٨ ١٩٨٨ م، الموسوعة الفقهية الكويتية (١٣، ٢٢٧).

(٣) انظر: مختار الصحاح، للرازي، ص ٢٦٧، تحقيق: محمود خاطر. مكتبة لبنان ناشرون - بيروت، طبعة ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م، لسان العرب (٣، ١٧٢).

(٤) انظر: الدر المختار، لابن عابدين، دار الفكر (٤، ٤٠٥)، الحاوي الكبير. للماوردي، دار الفكر - بيروت (١٣، ١٤٩). المغني، لابن قدامة (١٠، ٧٢) دار الفكر - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٥ هـ...

وإن أبت فاستتبها" (١)، وأحاديث أخرى بهذا المعنى (٢).

كما تناول الفقهاء مصطلح الردة في مصنفاتهم وعقدوا أبواباً وكتباً مستقلة لأحكام المرتد، أما التكفير بالمعنى المتداول فمصطلح كثر استعماله حديثاً بعد شيوع ظاهرة التكفير الذي هو موضوع البحث. وقد كان الحكم بالردة لا يصدر إلا عن الحاكم الشرعي أو من يقوم مقامه، أما اليوم فقد تجرأ عليه الكثير من الناس وأصبح يصدر ممن ليس أهلاً، والله المستعان.

ثالثاً: عظم خطر التكفير:

لقد حذر النبي ﷺ من التكفير أشد التحذير؛ فعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: أن رسول الله ﷺ قال (أيما رجل قال لأخيه يا كافر فقد بآء بها أحدهما) (٣).

وحري بالعاقل أن ينأى بنفسه عن هذه المخاطرة الكبيرة، ويسلك طريق السلامة بعيداً عن مغبة إطلاق هذه الكلمة؛ حتى لا يعرض نفسه لوصف الكفر في حال إطلاقه هذه الكلمة على من ليس كذلك، وإن السلامة والعافية في تجنب الدخول في هذه الورطة العظيمة، وترك الحكم بالتكفير لأهله الذين حولهم.

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير - (٢٠، ٥٣، مكتبة العلوم والحكم - الموصل، الطبعة الثانية، ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٣ م. وسنده حسن كما قال الحافظ ابن حجر). فتح الباري - (١٢، ٢٧٢).

(٢) انظر: سنن ابن ماجه - (٢، ٨٤٧)، دار الفكر - بيروت، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، سنن النسائي - (٧، ١٠٣)، الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب، الطبعة الثانية، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م، تحقيق: عبدالفتاح أبو غدة، المستدرک على الصحيحین، للحاکم النيسابوري (٤، ٣٩٣)، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١١ هـ - ١٩٩٠ م، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا.

(٣) صحيح البخاري (٥، ٢٢٦٤) الناشر: دار ابن كثير، اليمامة - بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا، صحيح مسلم (١، ٧٩) الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي.

قال ابن عبد البر: " المعنى في قوله فقد باء بها أحدهما: يريد أن المقول له يا كافر إن كان كذلك فقد احتمل ذنبه ولا شيء على القائل له ذلك لصدقه في قوله، فإن لم يكن كذلك فقد باء القائل بذنب كبير وإثم عظيم واحتمله بقوله ذلك، وهذا غاية في التحذير من هذا القول والنهي عن أن يقال لأحد من أهل القبلة يا كافر"^(١).

إن تكفير الشخص يعني الحكم عليه بأعظم وأشنع الأشياء في الدنيا والآخرة، ففي الدنيا يستباح دمه بعد الاستتابة، ويفرق بينه وبين زوجته المسلمة، ويمنع التوارث بينه وبين ورثته المسلمين، وإذا مات منع تغسيله وتكفينه والصلاة عليه ودفنه في مقابر المسلمين..، وفي الآخرة له حكم الخلود في النار والعياذ بالله.. وهذه كلها أحكام هي أشد الأحكام، وليس من السهل أن تترك لأي أحد يحكم بها متى شاء، ولا بد أن يحاط الأمر بسياج منيع لا يمكن اقتحامه، ولا يفتحه إلا أهله الذين جعل الأمر إليهم من الله تعالى.

ومن مفسد التكفير: التسبب في الفرقة بين المسلمين، وما تؤدي إليه من توهين أمر المسلمين، وهي مفسدة عظيمة توجب الوقوف عندها قبل إطلاق الحكم بالتكفير، يقول ابن الوزير - رحمه الله -: " وكم بين إخراج عوام فرق الإسلام أجمعين، وجماهير العلماء المنتسبين إلى الإسلام من الملة الإسلامية، وتكثير العدد بهم، وبين إدخالهم في الإسلام ونصرته بهم وتكثير أهله، وتقوية أمره، فلا يحل الجهد في التفرق بتكليف التكفير لهم بالأدلة المعارضة بما هو أقوى منها أو مثلها مما يجمع الكلمة، ويقوي الإسلام،

(١) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، لابن عبد البر النمري (١٧، ٢٢)، الناشر: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب، ١٣٨٧هـ، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري.

ويحقن الدماء، ويسكن الدهماء حتى يتضح كفر المبتدع اتضح الصبح الصادق، وتجتمع عليه الكلمة، وتحقق إليه الضرورة"^(١).

وينبه الإمام الغزالي - رحمه الله - إلى عظمة أخرى توجب الاحتراز من التكفير فيقول: "والذي ينبغي أن يميل المحصل إليه الاحتراز من التكفير ما وجد إليه سبيلاً، فإن استباحة الدماء والأموال من المصلين إلى القبلة المصرحين بقول: (لا إله إلا الله، محمد رسول الله) خطأ، والخطأ في ترك ألف كافر في الحياة أهون من الخطأ في سفك محجمة من دم مسلم"^(٢).

رابعاً: الفرق بين التكفير المطلق وتكفير المعين وبيان أن المقصود في البحث تكفير المعين:

هناك تكفير مطلق بأن يقال: من قال كذا فهو كافر، أو من فعل كذا فقد كفر، أو يقال: هذا القول أو الفعل كفر.. فهذا تكفير مطلق لا يعني شخصاً بعينه، ولا يلزم من إتيان هذا الشيء قولاً أو فعلاً تكفير الشخص الذي أتاه. ومجال بحثنا هو نسبة شخص بعينه إلى الكفر، وهو تكفير المعين. قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عند ذكر الخلاف في تكفير أهل الأهواء "وحقيقة الأمر في ذلك: أن القول قد يكون كفراً، فيطلق القول بتكفير صاحبه، ويقال من قال كذا فهو كافر، لكن الشخص المعين الذي قاله لا يحكم بكفره حتى تقوم عليه الحجّة التي يكفر تاركها"^(٣).

(١) إيثار الحق على الخلق في رد الخلافات إلى المذهب الحق من أصول التوحيد (ص ٤٠٢)، لابن الوزير، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الثانية، ١٩٨٧م.

(٢) الاقتصاد في الاعتقاد، للإمام الغزالي ص ١٧٦، تحقيق دكتورته إنصاف رمضان، دار قتيبة للطباعة والنشر والتوزيع دمشق - بيروت ط ١٤٢٣هـ.

(٣) مجموع فتاوى ابن تيمية (٢٣، ٣٤٥). دراسة وتحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية - ١٤١٦هـ، ١٩٩٥م.

خامساً: بيان أن شروط التكفير تنقسم إلى قسمين، وتحت كل منهما تفصيلات:

القسم الأول: الشروط المتعلقة بمن يصدر عنه الحكم بالتكفير.
القسم الثاني: الشروط المتعلقة بالمحكوم عليه بالكفر.
القسم الأول: الشروط المتعلقة بمن يصدر عنه الحكم بالتكفير:
وفيه بيان من هو أهل لإطلاق الحكم بالتكفير. وهو من تحققت فيه
ثلاثة أمور:

- أحدها: أن يكون عالماً بشروط وموانع التكفير.
 - الثاني: أن يكون ممن هو مخول بإصدار الحكم الشرعي أو القضائي.
 - الثالث: أن يعلم ثبوت ردة المحكوم عليه.
- القسم الثاني: الشروط المتعلقة بالمحكوم عليه بالكفر:
وذلك بأن تتحقق فيه شروط ثبوت الردة، وهي:
- ١- التكليف أي أن يكون بالغاً عاقلاً.
 - ٢- أن لا يكون هناك عارض مثل الجهل والإكراه ونحوهما.
 - ٣- انتفاء الشبهة والتأويل فيما حُكم عليه بسببه.
 - ٤- إقامة الحجة عليه.
 - ٥- ثبوت ردته بالبينة أو الإقرار.

المبحث الأول الشروط المتعلقة بمن يصدر عنه الحكم

وهي ثلاثة شروط:

الشرط الأول: أن يكون عالماً بشروط وموانع التكفير:

ودليل هذا الشرط مايلي:

قول الله تعالى: ﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ ﴾ (الإسراء ٣٦).

قال ابن عباس - رضي الله عنهما - في معناه: لا ترم أحدا بما ليس لك به علم^(١).

قال ابن كثير - رحمه الله - : " ومضمون ما ذكره: أن الله تعالى نهى عن القول بلا علم.."^(٢).

فلا يجوز رمي مسلم بالكفر إلا من عالم بشروط التكفير وموانعه، وليس كل أحد عالماً بتلك الشروط والموانع، بل مرد ذلك إلى العلماء بالشرع الذين يعلمون الأسباب التي تفضي إلى خروج الشخص عن الإسلام. وليس مجرد إطلاق الكفر في النصوص الشرعية سبباً لتكفير أحد بعينه؛ لما قد يرد من احتمالات تمنع ذلك، كما قال ابن عباس في قوله تعالى ﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ﴾ [المائدة: ٤٤] قال: ليس بالكفر الذي تذهبون إليه؛ إنه ليس بكفر ينقل عن الملة ﴿ وَمَنْ لَمْ

(١) تفسير الطبري، المسمى: جامع البيان في تأويل القرآن، لابن جرير الطبري (١٧، ٤٤٧)، تحقيق: أحمد محمد شاكر، الناشر: مؤسسة الرسالة الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م.

(٢) تفسير ابن كثير، المسمى: تفسير القرآن العظيم (٥، ٧٥)، تحقيق: سامي بن محمد سلامة، دار طيبة، الطبعة: الثانية ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م.

يَحْكُمُ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ﴿١﴾ (كفر دون كفر) ^(١).

إذا علم ذلك فإن شروط تكفير الشخص المعين، هي:

١. أن يظهر الكفر بقول أو فعل وإن كان مدعياً للإسلام.
٢. أن تبلغه الحجة الموجبة لبيان الحق وزوال الشبهة.
٣. أن تكون الحجة ثابتة لديه إن كان من أهل النظر.
٤. أن يكون بالغاً، عاقلاً، يفهم.
٥. أن لا يكون معذوراً بقرب العهد بالإسلام.
٦. أن لا يكون مكرهاً على الكفر.
٧. أن لا يكون جاهلاً كمن ينشأ ببادية بعيدة عن العلم.

أما موانع التكفير فهي على عكس تلك الشروط السابقة، وتلك الموانع هي:

- ١- إخفاؤه لكفره.
- ٢- عدم بلوغ الحجة، أو لم ير تلك الحجة بالتأويل أو عدم الثبوت عنده.
- ٣- الجهل والخطأ.
- ٤- الإكراه (الملجئ) على الكفر.
- ٥- التقليد، حيث إنه يترجح القول بجواز التقليد في العقائد للعامي الذي لا يستطيع النظر والاستدلال.
- ٦- أن يكون صغيراً أو مجنوناً ^(٢).

(١) أخرجه الحاكم وقال: صحيح الإسناد. ووافقه الذهبي. المستدرک علی الصحیحین (٢، ٣٤٢)، ومع الكتاب: تعليقات الذهبي في التلخيص.

(٢) عيون الرسائل والأجوبة على المسائل (١، ١٧٨-١٨٠) تأليف: عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ ١٢٩٣ هـ، تحقيق: حسين محمد بوا، الناشر: مكتبة الرشد - الرياض، الطبعة الأولى. وتظنر تفاصيل الموانع في: كتاب: نواقض الإيمان الاعتقادية وضوابط التكفير عند السلف، للدكتور محمد بن عبد الله بن علي الوهبي. دار المسلم للنشر والتوزيع الرياض، ط، ١، ١٤١٦ هـ، ١٩٩٦، ج ١، ٢٢٥-٣٠٩: ٢٥-٤٩. وكتاب ضوابط التكفير مستقاة من المصادر السلفية، جمع وتأليف: حسن بن علي بن حسين العواجي، نشر دار البخاري، المدينة المنورة، ط، ١، ١٤١٥ هـ، ص ٣٤-٣٥، ٣٦.

الشرط الثاني: أن يكون ممن هو مخول بإصدار الحكم الشرعي أو القضائي:

فليست مسألة التكفير من شأن طلبة العلم ولا من شأن أنصاف المتعلمين فضلا عن العامة وحدثاء الأسنان، بل هو شأن العلماء الريانيين الراسخين في العلم ومن شأن المحاكم الشرعية.

وقد سئل فضيلة الشيخ العلامة صالح بن فوزان الفوزان -حفظه الله- من هو المرتد؟

فأجاب فضيلته: "الحكم بالردّة والخروج من الدين من صلاحيات أهل العلم الرّاسخين في العلم، وهم القضاة في المحاكم الشرعية؛ كغيره من القضايا، وليس من حق كل أحد، أو من حق أنصاف المتعلمين، أو المنتسبين إلى العلم، والذين ينقصهم الفقه في الدين، ليس من صلاحياتهم أن يحكموا بالردّة؛ لأن هذا يلزم منه الفساد، وقد يحكمون على المسلم بالردّة، وهو ليس كذلك، وتكفير المسلم الذي لم يرتكب ناقضاً من نواقض الإسلام فيه خطورة عظيمة.. فالذين يحكمون بالردّة هم القضاة الشرعيون، والذين ينفذون هذا الحكم هم ولاة أمور المسلمين، وما عدا هذا؛ فهو فوضى وشر^(١).

الشرط الثالث: أن يعلم ثبوت ردة المحكوم عليه:

إن الحكم بردة المعين لا يصح إلا عن علم يقيني درك ثبوته عند من يصدر الحكم بلا أدنى ريب وذلك لا يتأتى إلا بشرطين: أحدهما: أن يكون الفعل أو القول الصادر من المحكوم عليه مكفراً، والثاني: انتفاء موانع التكفير لدى الشخص المحكوم عليه، ولا يصح الاستناد فيه إلى الظن بحال من الأحوال، وأي شك في ذلك فإنه يفسر لمصلحة المتهم بالردة.

(١) المنتقى من فتاوى الفوزان، (ج ١ ص ٤٢)، رقم الفتوى (٦١)، مكتبة مشكاة الإسلامية.

ولا يُخرج الرجل من الإيمان إلا جحودُ ما أدخله فيه، ثم ما تيقن أنه ردة يحكّم بها، وما يشك أنه ردة لا يحكّم بها؛ إذ الإسلام الثابت لا يزولُ بشكٍّ، وينبغي للعالم إذا رُفِعَ إليه هذا أن لا يبادر بتكفير أهل الإسلام مع أنه يقضي بصحة إسلام المكفرة. إن الكفر شيء عظيم فلا يجعل المؤمن كافراً متى وُجِدَت رواية أنه لا يكفر^(١).

ومن انعقد الإجماع على إسلامه فإنه لا يخرج من الإسلام إلا بإجماع أيضاً أو نص شرعي لا تأويل له غير الحكم بالكفر؛ يقول ابن عبد البر - رحمه الله -: "كل من ثبت له عقد الإسلام في وقت بإجماع من المسلمين، ثم أذنب ذنباً أو تأول تأويلاً، فاختلفوا بعد في خروجه من الإسلام لم يكن لاختلافهم بعد إجماعهم معنىً يوجب حجة، ولا يخرج من الإسلام المتفق عليه إلا باتفاق آخر أو سنة ثابتة لا معارض لها، وقد اتفق أهل السنة والجماعة، وهم أهل الفقه والأثر على أن أحداً لا يخرج ذنبه - وإن عظم - من الإسلام، وخالفهم أهل البدع، فالواجب في النظر أن لا يكفر إلا من اتفق الجميع على تكفيره"^(٢)، أو قام على تكفيره دليل لا مدفع له من كتاب أو سنة"^(٣).

ويقول ابن حزم - رحمه الله - "والحق هو أن كل من ثبت له عقد الإسلام فإنه لا يزول عنه إلا بنص أو إجماع وأما بالدعوى والافتراء فلا..."^(٤). وقال الشوكاني - رحمه الله -: "اعلم أن الحكم على الرجل المسلم بخروجه من دين الإسلام

ودخوله في الكفر لا ينبغي لمسلم يؤمن بالله واليوم الآخر أن يقدم عليه إلا

(١) انظر: البحر الرائق شرح كنز الدقائق، لابن نجيم (٥، ١٣٤) - دار المعرفة - بيروت.

(٢) لكن لا اعتبار لمخالفة من انحرف اعتقادهم عن الطريق الصحيح طريق أهل السنة والجماعة كأهل البدع والأهواء.

(٣) التمهيد، لابن عبد البر (١٧، ٢١).

(٤) الفصل في الملل والأهواء والنحل، لابن حزم (٣، ١٢٨)، مكتبة الخانجي - القاهرة.

ببرهان أوضح من شمس النهار"^(١).

والحكم بأن الفعل أو القول مكفر ليس مما يدرك بالعقل بل مدركه الشرع، يقول شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله- في سياق هذه المسألة: "لأن الكفر حكم شرعي متلقى عن صاحب الشريعة، والعقل قد يعلم به صواب القول وخطؤه، وليس كل ما كان خطأ في العقل يكون كفراً في الشرع، كما أنه ليس كل ما كان صواباً في العقل يجب في الشرع معرفته"^(٢).

وممن أجمع على تكفيره: من ادعى أن النبوة مكتسبة، أو أنه يبلغ بصفاء القلب إلى مرتبتها، أو ادعى أنه يوحى إليه وإن لم يدع النبوة، أو ادعى أنه يدخل الجنة ويأكل من ثمارها، ويعانق الحور، فهو كافر بالإجماع قطعاً، و من دافع نص الكتاب أو السنة المقطوع بها المحمول على ظاهره"^(٣).
ومن أصر على جحد وجوب ما علم وجوبه من الدين بالضرورة كالصلاة المفروضة والزكاة وصوم رمضان والحج"^(٤).

(١) السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار، للشوكانى (٤، ٥٧٨)، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ.

(٢) درء تعارض العقل والنقل، أو موافقة صحيح المنقول لصريح المعقول، لشيخ الإسلام ابن تيمية (١)، (٢٤٢) تحقيق: عبد اللطيف عبد الرحمن، دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.

(٣) روضة الطالبين، للإمام النووي (٧، ٢٨٩-٢٩٠)، دار الكتب العلمية.

(٤) انظر: البحر الرائق - (٥، ١٣١)، الثمر الداني - للأزهري - (١، ٣٦١، ٢، ١٥٢)، المجموع شرح المهذب، للنووي، دار الفكر (٣، ١٥)، كشاف القناع عن متن الإقناع، لمنصور البهوتي (٢، ٢٥٦)، دار الفكر.

المبحث الثاني

الشروط المتعلقة بالمحكوم عليه بالكفر

وذلك بأن تتحقق فيه شروط ثبوت الردة، وهي:

١ - التكليف أي أن يكون عاقلاً بالغاً:

فيشترط لصحة الردة التكليف، بأن يكون عاقلاً بالغاً، إذ غير المكلف لا يتعلق به حكم خطابي.

وقد قال النبي ﷺ: (رفع القلم عن ثلاثة، عن الصبي حتى يبلغ، وعن النائم حتى يستيقظ، وعن المجنون حتى يفيق)^(١).

ولا تصح الردة إلا من عاقل، فأما من لا عقل له كالطفل الذي لا عقل له والمجنون ومن زال عقله بإغماء أو نوم أو مرض أو شرب دواء يباح شربه فلا تصح رده ولا حكم لكلامه بغير خلاف. وهناك خلاف في صحة ردة كل من السكران، والصببي المميز^(٢).

(١) سنن أبي داود - (٢، ٥٤٤) تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الفكر، سنن ابن ماجه - (١، ٦٥٨) تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر - بيروت، سنن الترمذي - الجامع الصحيح سنن الترمذي (٤، ٣٢) تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون، دار إحياء التراث العربي - بيروت، سنن النسائي - (٦، ١٥٦)، مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب، الطبعة الثانية، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م، تحقيق: عبدالفتاح أبو غدة.

وصححه الحاكم، وابن حبان، وابن خزيمة، وغيرهم. انظر: المستدرک - (٢، ٦٧)، صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان (١، ٣٥٥)، مؤسسة الرسالة - بيروت الطبعة الثانية، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م تحقيق: شعيب الأرنؤوط. صحيح ابن خزيمة - (٢، ١٠٢)، المكتب الإسلامي - بيروت، ١٣٩٠ هـ - ١٩٧٠ م، تحقيق: د. محمد مصطفى الأعظمي.

(٢) انظر: المغني (١٠، ٧٢)، شرح الزركشي على مختصر الخرقي (٣، ٨٥)، دار الكتب العلمية ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م، بيروت.

٢- أن لا يكون هناك عارض مثل الجهل والإكراه ونحوهما:

فلا بد للحكم بكفر الشخص أن يُعلم تعمده إتيان الكفر عن علم وتعمد وقصد واختيار، ومالم نتيقن ذلك فقد اختل شرط الحكم بالتكفير، ولا يجوز إطلاقه على هذا الشخص؛ قال الله تعالى: ﴿وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ وَلَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥] فهذه الآية أصل في ترتيب المؤاخذه على وجود التعمد، وحينئذ فالخطأ والنسيان لا مؤاخذه فيهما.

وقال عز وجل: ﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [النحل: ١٠٦]، فإننا نرى النص القرآني يبني الحكم بالكفر وعدمه على ما انعقد عليه القلب، حتى وإن تلفظ المرء بالكفر مكرها فإنه لا يؤاخذ بذلك.

وفي هذا المعنى نصوص أخرى من القرآن الكريم والسنة المطهرة.

٣- انتفاء الشبهة والتأويل فيما ذهب إليه

٤- إقامة الحجة عليه

والشبهة: وارد يرد على القلب يحول بينه وبين انكشاف الحق له^(١).

والتأويل هو: صارف اللفظ عن ظاهره لدليل^(٢).

وكل من الشبهة والتأويل حائل دون معرفة الحق من غير تعمد من القلب فيما يظهر، ولا بد من إزالة الشبهة، وإبطال التأويل الذي أوقع في الكفر. وإقامة الحجة بالبرهان قبل الحكم بكفر من عرضت له شبهة أو تأويل. يقول ابن تيمية: "وليس لأحد أن يكفر أحداً من المسلمين وإن أخطأ وغلط حتى

(١) مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة، لابن القيم (١، ١٤٠)، دار الكتب العلمية - بيروت.

(٢) المطلع على أبواب المقنع في الفقه، للبعلي (ص ٤٠٩) المكتب الإسلامي - بيروت، ١٤٠١هـ - ١٩٨١م.

تقام عليه الحجة، وتبين له المحجة، ومن ثبت إسلامه بيقين لم يزل ذلك عنه بالشك، بل لا يزول إلا بعد إقامة الحجة، وإزالة الشبهة^(١).

والحجة هي: نصوص الكتاب والسنة والتي بموجبها يتم دفع مادة الإعذار عن احتج بها، والتي بعدمها يكون العذر. ولا بد لإقامتها من سلامة عرضها، ثم تيقن فهمها ممن تقام عليه. لأن هذا هو معنى إقامة الحجة.

٥- ثبوت الردة بالبينة أو الإقرار^(٢):

وذلك لأن الحكم بالردة حكم شرعي يترتب عليه حد شرعي، والحدود الشرعية لا تثبت إلا ببينة أو إقرار.

وتثبت الردة بالإقرار أو بالشهادة؛ وإثباتها بالشهادة شرطان هما:

أ - شرط العدد: فلا بد من شاهدين في ثبوت الردة^(٣).

ب - تفصيل الشهادة: يجب التفصيل في الشهادة على الردة بأن يبين الشهود وجه كفره، نظرا للخلاف في موجباتها، وحفاظا على الأرواح. وأما إذا ثبتت الردة بالإقرار؛ فيجب أخذ إقرار المرتد مفصلا، وواضحا، وبيان الأمر الذي حصلت به الردة^(٤).

(١) مجموع فتاوى ابن تيمية (١٢، ٤٦٦).

(٢) الموسوعة الجنائية الإسلامية المقارنة بالأنظمة المعمول بها في المملكة العربية السعودية، العتيبي ص ٤١٤، الطبعة الثانية ١٤٢٧هـ.

(٣) انظر: المغني (١٠، ٩٣).

(٤) الموسوعة الجنائية الإسلامية المقارنة بالأنظمة المعمول بها في المملكة العربية السعودية ص ٤١٤.

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلاة والسلام على من ختم الله برسالاته الرسالات، وعلى آله وصحبه، وبعد:

ففي ختام هذا البحث أورد أهم النتائج المستفادة منه، وهي على

النحو التالي:

- ١- عظم شأن التكفير وخطورته.
- ٢- الواجب توقي الحكم بالتكفير، إلا على من ثبت الحكم بكفره شرعا وقضاء.
- ٣- الحكم بالتكفير من شأن العلماء الراسخين في العلم المخولين بالفتوى من قبل ولي الأمر، والحكم القضائي الذي تترتب عليه أحكام الردة لا يتم إلا عن طريق القضاة المعتمدين.
- ٤- الخوض في التكفير من شأنه تفريق جماعة المسلمين، وإشاعة الفوضى واختلال الأمن.
- ٥- للتكفير شروط محكمة تجعله عزيز المنال صعبا إلا بعد التحقق من توفر شروطه وانتفاء موانعه.
- ٦- من ثبت إسلامه بإجماع لا تثبت رده إلا بإجماع، أو نص شرعي لمدفع له، والذي ينزل هذا النص على شخص بعينه هم الراسخون في العلم أهل الفتوى المعتمدون والقضاة الشرعيون.
- ٧- لزوم إقامة الحجة على المتهم بالردة من قبل المسوغ له الحكم بالكفر، ولا تقوم الحجة إلا ببيانها وتيقن فهمها.

- ٨- لابد لتوجيه التهمة بالردة من الشهادة المعتبرة أو الإقرار من المتهم. ولا يكفي ذلك الحكم بالردة، حتى تتوافر توفر جميع الشروط الأخرى، وانتفاء الموانع.
- ٩- لا يصح التعجل في الحكم بالكفر على من قال كفرا أو فعل كفرا، حتى يستبين مآلديه، وتقام الحجة عليه.

التوصيات :

- ١- ضرورة تقنين الحكم بالتكفير، وإصدار لائحة رسمية حكومية خاصة بالحكم بالكفر.
- ٢- طرح موضوعات بحثية تعنى بشرح النصوص الشرعية المشتملة على الحكم بالكفر وبيان تفسيرها، وأقوال أهل العلم في معانيها. ونشر تلك الأبحاث أو نتائجها النافعة بشكل موسع في داخل البلاد وخارجها.
- ٣- إيجاد خطة رسمية واضحة من قبل الجهات المعنية (الشؤون الإسلامية، شؤون الحرمين، التربية والتعليم، التعليم العالي..) للعمل على نشر مبدأ التورع عن التكفير، وبمستوى ثقافة المجتمع كافة داخليا، والتسيق لنشر ذلك خارجيا.
- والله الموفق والهادي إلى سواء السبيل . .

مصادر البحث

- إيثار الحق على الخلق في رد الخلافات الى المذهب الحق من أصول التوحيد، المؤلف: محمد بن إبراهيم بن علي الحسن بن القاسمي، الشهير بابن الوزير، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الثانية، ١٩٨٧م.
- البحر الرائق شرح كنز الدقائق، زين الدين ابن نجيم الحنفي المتوفى سنة ٩٧٠هـ، الناشر: دار المعرفة - بيروت.
- تفسير ابن كثير، المسمى: تفسير القرآن العظيم، المؤلف: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي ت ٧٧٤هـ، المحقق: سامي بن محمد سلامة، الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
- تفسير الطبري، المسمى: جامع البيان في تأويل القرآن، المؤلف: محمد بن جرير، أبو جعفر الطبري، ت ٣١٠هـ، المحقق: أحمد محمد شاكر، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.
- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، المؤلف: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري، الناشر: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب، ١٣٨٧هـ، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري.
- التوقيف على مهمات التعاريف، المؤلف: محمد عبد الرؤوف المناوي، الناشر: دار الفكر المعاصر، دار الفكر - بيروت، دمشق - الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ، تحقيق: د. محمد رضوان الداية.
- الثمر الداني في تقريب المعاني شرح رسالة ابن أبي زيد القيرواني، للشيخ صالح عبد السميع الإبي الأزهري - المكتبة الثقافية - بيروت.
- الجامع الصحيح سنن الترمذي، المؤلف: محمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي السلمي الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون.

- الحاوي الكبير، لأبي الحسن الماوردي، دار النشر، دار الفكر - بيروت.
- الدر المختار شرح تنوير الأبصار في فقه مذهب الإمام أبي حنيفة النعمان، لمحمد أمين الشهير بابن عابدين. دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.
- درء تعارض العقل والنقل، أو موافقة صحيح المنقول لصريح المعقول، المؤلف: تقي الدين أحمد بن عبد السلام بن عبد الحلیم بن عبد السلام بن تيمية، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م، تحقيق: عبد اللطيف عبد الرحمن.
- روضة الطالبين وعمدة المفتين، تأليف: محيي الدين النووي (ت ٦٧٦هـ، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود - على محمد معوض الناشر: دار الكتب العلمية.
- سنن ابن ماجه، المؤلف: محمد بن يزيد أبو عبد الله القزويني، الناشر: دار الفكر - بيروت، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي.
- سنن ابن ماجه، المؤلف: محمد بن يزيد أبو عبد الله القزويني، الناشر: دار الفكر - بيروت، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي.
- سنن أبي داود، المؤلف: سليمان بن الأشعث أبو داود السجستاني الأزدي، الناشر: دار الفكر، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد.
- سنن النسائي، المؤلف: أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي، الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب، الطبعة الثانية، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة.
- السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار، المؤلف: محمد بن علي بن محمد الشوكاني، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ، تحقيق: محمود إبراهيم زايد.
- شرح الزركشي على مختصر الخرقي، تأليف: شمس الدين أبي عبد الله محمد بن عبد الله الزركشي المصري الحنبلي ت ٧٧٢هـ، قدم له ووضع حواشيه: عبد المنعم خليل إبراهيم، دار الكتب العلمية، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م، بيروت.
- الصحاح؛ تاج اللغة وصحاح العربية، إسماعيل بن حماد الجوهري (ت ٣٩٣هـ).

- الناشر: دار العلم للملايين - بيروت - الطبعة: الرابعة - يناير ١٩٩٠م.
- صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، المؤلف: محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م، تحقيق: شعيب الأرنؤوط.
 - صحيح ابن خزيمة، المؤلف: محمد بن إسحاق بن خزيمة أبو بكر السلمي النيسابوري الناشر: المكتب الإسلامي - بيروت، ١٣٩٠هـ - ١٩٧٠م، تحقيق: د. محمد مصطفى الأعظمي.
 - صحيح البخاري، المسمى الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه، للإمام الحافظ محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، الناشر: دار ابن كثير، اليمامة - بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا.
 - صحيح مسلم، للإمام مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي.
 - عيون الرسائل والأجوبة على المسائل، تأليف: عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ ت ١٢٩٣ هـ، دراسة وتحقيق: حسين محمد بوا، الناشر: مكتبة الرشد - الرياض، الطبعة الأولى.
 - فتح الباري شرح صحيح البخاري، لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، المحقق: عبد العزيز بن عبد الله بن باز ومحب الدين الخطيب، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه وذكر أطرافها: محمد فؤاد عبد الباقي
 - الفصل في الملل والأهواء والنحل، تأليف: علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الظاهري أبو محمد - مكتبة الخانجي - القاهرة.
 - القاموس المحيط، المؤلف: محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، مؤسسة الرسالة ط ٨ ١٤٢٦هـ.
 - كشاف القناع عن متن الإقناع، لمنصور بن يونس بن إدريس البهوتي، تحقيق

- هلال مصيلحي مصطفى هلال- دار الفكر- بيروت- ١٤٠٢ هـ
- لسان العرب، المؤلف: محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري، الناشر: دار صادر - بيروت - الطبعة الأولى.
 - المجموع شرح المذهب، للإمام محيي الدين النووي - دار الفكر بيروت - ١٩٩٧م
 - مجموع فتاوى ابن تيمية، دراسة وتحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية - ١٤١٦هـ، ١٩٩٥م.
 - مختار الصحاح، المؤلف: محمد بن أبي بكر بن عبدالقادر الرازي، الناشر: مكتبة لبنان ناشرون - بيروت طبعة ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م، تحقيق: محمود خاطر.
 - المستدرک على الصحيحین، المؤلف: محمد بن عبدالله أبو عبدالله الحاكم النيسابوري ومع الكتاب: تعليقات الذهبي في التلخيص، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ - ١٩٩٠م، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا.
 - المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي، تأليف: أحمد بن محمد بن علي المقري الفيومي ن الناشر: المكتبة العلمية - بيروت.
 - المطلع على أبواب المقنع في الفقه، المؤلف: محمد بن أبي الفتح الحنبلي أبو عبد الله، الناشر: المكتب الإسلامي - بيروت، ١٤٠١هـ - ١٩٨١م، تحقيق: محمد بشير الأدلبي.
 - المعجم الكبير، المؤلف: سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم الطبراني، الناشر: مكتبة العلوم والحكم - الموصل، الطبعة الثانية، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٣م، تحقيق: حمدي بن عبدالمجيد السلفي.
 - معجم لغة الفقهاء، وضع: ا. د محمد رواس قلعه جي، د. حامد صادق قنبي، دار النفائس بيروت، الطبعة الثانية: ١٤٠٨هـ ١٩٨٨م.
 - المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني، المؤلف: عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي أبو محمد، الناشر: دار الفكر - بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ.



- مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة، لابن القيم محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبو عبد الله، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت.
- المنتقى من فتاوى الفوزان، مكتبة مشكاة الإسلامية.
- الموسوعة الجنائية الإسلامية المقارنة بالأنظمة المعمول بها في المملكة العربية السعودية، تأليف: سعود بن عبد العالي البارودي العتيبي، الطبعة الثانية ١٤٢٧هـ.
- الموسوعة الفقهية الكويتية، صادر عن: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية بالكويت، الطبعة الثانية، دار السلاسل - الكويت.
- الناشر: دار الفكر (مصور عن الطبعة السلفية)

ملحق

- تعريف ببعض كتب التكفير، والمؤلفات الإسلامية في ذلك. جمع: خالد محمد الشننير:
- براءة علماء المسلمين من تكفير الحكام والمحكومين ، عبد الله حجاج.
- البيان في تأصيل مسألة الكفر والإيمان، جمع من كتب ابن سعدي، تأليف: فتحي الموصلي.
- ظاهرة التكفير: تاريخها - خطرها - أسبابها - علاجها، الأمين محمد أحمد.
- ضوابط التكفير: مستقاة من المصادر السلفية، جمع و تأليف حسن بن علي بن حسين العواجي.
- شبهات التكفير، عمر بن عبدالعزيز قريشي.
- العذر بالجهل والرد على بدعة التكفير، أحمد فريد.
- العذر بالجهل عقيدة السلف مع توضيح وبيان لموقف شيخ الإسلام ابن تيمية وابن عبد الوهاب من العذر بالجهل وتكفير المعين، شريف هزاع.
- سعة رحمة رب العالمين للجهال المخالفين للشريعة من المسلمين...، سيد بن سعد الدين الغباشي
- إعلان النكير على غلاة التكفير: أحمد بن أبي العينين.
- الحكم بغير ما أنزل الله و أصول التكفير في ضوء الكتاب و السنة وأقوال سلف الأمة، تأليف خالد بن محمد العنبري.
- منهج ابن تيمية في مسألة التكفير، إعداد عبدالمجيد بن سالم بن عبد الله المشعبي.
- ضوابط تكفير المعين عند شيخي الإسلام ابن تيمية وابن عبد الوهاب وعلماء الدعوة الإصلاحية، تأليف أبي العلا راشد بن أبي العلا الراشد.
- الجهل بمسائل الاعتقاد وحكمه، عبدالرزاق بن طاهر بن أحمد معاش، وهو

رسالة ماجستير.

- عارض الجهل وأثره على أحكام الاعتقاد عند أهل السنة والجماعة ، أبي العلا راشد أبي العلا الراشد.

وفيما يلي قائمة بمؤلفات أخرى في الموضوع:

- ابوحامد الغزالي: تكفير المقلدين له ورأيه في الردة والكفر.
- أحكام المرتد في الشريعة الاسلاميه، نعمان عبدالرزاق السامرائي.
- أربع فتاوى: فتوى في حكم دعاء الجن ، عدم العذر بالجهل ، تكفير من يدعو الجن ، كفر من رضي بما هو عليه من الشرك ؛ عبد العزيز بن عبد الله بن باز.
- أصول وضوابط في التكفير، عبد اللطيف بن عبدالرحمن إل الشيخ.
- أضواء على ركن من التوحيد: عن الحكم بما أنزل الله والعذر بالجهل، عبد العزيز بن حامد
- الإعلام بكفر من ابتغى غير الإسلام، ابن جبرين
- الإكفار و التشهير: ضوابط و محاذير عبد الله بن محمد الجوعي إحكام التقرير لأحكام مسألة التكفير بقلم مراد شكري
- أنواع الكفر، عبد الله بن عبدالحميد الأثري
- الإيمان: تعريفه - أركانه - اثاره - نواقضه - اشراط الساعة، الحاج محمد احمد
- الإيمان أركانه حقيقته نواقضه ، محمد نعيم ياسين
- الإيمان حقيقته ونواقضه، الراجحي
- بحث لا بد منه في الردّه وأسبابها، محمد سعيد رمضان البوطي
- بدعة التوقف والحكم بغير ما أنزل الله، مجدي حمدي أحمد
- بدعة تعظيم القبور: معصية أم كفر
- براءة اهل السنة من تكفير عصاة الامة، تأليف: عبد الله شاكر محمد الجنيدى.

- براءة علماء المسلمين من تكفير الحكام والمحكومين ، عبدالله حجاج.
- البرهان والدليل على كفر من حكم بغير التنزيل ، أحمد بن ناصر بن غنيم.
- بيان كفر وضلال من زعم انه يجوز لاحد الخروج عن شريعته محمد ﷺ ، عبدالعزيز بن عبدالله بن باز.
- بيان مسائل الكفر والايمان ، عمر عبدالقيوم أحمد.
- التأويل و علاقته بالايمان و الكفر عند الفرق الاسلامية في ضوء عقيدة أهل السنة والجماعة ، اعداد: هيا بنت اسماعيل بن عبدالعزيز آل الشيخ.
- التبيان شرح نواقض الاسلام ، سليمان العلوان.
- تحذير المسلمين من الفاظ الكفر ، بسام العموش.
- تحذير الغلاة من تكفير اهل الصلاة ، يوسف ابوصالح الفرشوطي.
- تحذير اهل الايمان عن الحكم بغير ما انزل الرحمن ، إسماعيل ابراهيم الأزهري.
- التحذير من التسرع في التكفير ، بقلم محمد بن ناصر العريني.
- التحذير من الغلو في التكفير ، كتبه محمد بن بندر بن عبدالله الرقاص.
- التحذير من المجازفة بالتكفير ، تأليف عمر عبدالله كامل.
- التكفير: أسبابه و ضوابطه خالد بن عبدالله الموزان.
- التكفير: جذوره ، أسبابه ، مبرراته نعمان عبدالرزاق السامرائي.
- تكفير ازهري للمؤمنين بظواهر القرآن ، محمد رشيد رضا.
- التكفير الديني في العالم قبل الاسلام.
- الخوارج طليعة التكفير في الاسلام.
- تكفير المعين ، عبدالله بن عبدالرحمن ، أبابطين.
- التكفير بين الدين و السياسة ، محمد يونس.
- التكفير قديما و حديثا: التكفير عند شيخ الإسلام ، نعمان عبدالرزاق السامرائي..

- تكفير محمد توفيق صدقي لعدم تسليمه حديث الذبابة.
- التكفير و ضوابطه، صالح بن فوزان الفوزان.
- تنبيه العوام من قواطع الاسلام، أو، الرده واحكامها على مذهبي الشافعي والحنفي، أحمد فاضل آل المفتي.
- التوحيد ونواقضه، هشام عاطف الخطيب.
- التوسط والاقتصاد في ان الكفر يكون بالقول أو الفعل أو العتقاد، علوى بن عبدالقادر السقاف.
- تيسير ذي الجلال والاكرام بشرح نواقض الاسلام، سعد محمد القحطاني.
- الجامع في الفاظ الكفر ويشمل على أربعة كتب، بدر الرشيد والهيتمي والخاني والحنفي.
- الجاهليه كفر أم معصيه، محمود بن تركي الداؤد.
- جريمه الرده وعقوبه المرتد في ضوء القرآن والسنة، يوسف القرضاوي.
- الجهل بالعقيدة ومدى العذر فيه، سعيد محمد حسين معلوي: - ماجستير.
- الجهل بمسائل الاعتقاد وحكمه، عبدالرزاق بن طاهر بن احمد معاش.
- جهود الامام محمد بن عبدالوهاب في بيان مسائل التكفير، إعداد احمد بن جزاع الرضيما.
- الجيش والكمين لقتال من كفر عامة المسلمين، محمد الوهراني.
- الحد الفاصل بين الإيمان والكفر، عبدالرحمن عبدالخالق.
- حديث حد الردة في ضوء أصول التحديث رواية ودراية، سعد المرصفي.
- حرمة الغلو في الدين وتكفير المسلمين، ناجح إبراهيم عبدالله و علي محمد علي الشريف.
- حرية الاعتقاد في القرآن الكريم: دراسة في إشكاليات الردة والجهاد والجزية، عبدالرحمن حللي.
- حقيقه الكفر بالطاغوت وعلاقته بالإيمان بالله، العلياني، علي بن نفيح.

- حكم المرتد عن الإسلام، محمد الأباصيري خليفه.
- حكم المرتد في الشريعة الاسلاميه، محمد عيسى منون.
- حكم المرتد في الشريعة الاسلاميه والقانون الوضعي، توفيق علي وهبه.
- الحكم بغير ما أنزل الله حكمه وحال من فعل ذلك.
- الحكم بغير ما أنزل الله و أصول التكفير في ضوء الكتاب و السنة واقتوال سلف الامة، تأليف خالد بن محمد العنبري.
- الحكم بغير ما أنزل الله وأحواله وأحكامه، عبدالرحمن صالح المحمود.
- حكم تكفير المعين، تأليف الحسن بن أحمد بن عبدالله عاكش الضمدي.
- حكم تكفير المعين والفرق بين قيام الحجة و فهم الحجة، تأليف: إسحاق بن عبدالرحمن بن حسن.
- الحكم على مؤمن بالكفر: هل التقليد كفر وخروج عن الملة 9، مصطفى أبوسيف الحمامي.
- الحكم وقضيه تكفير المسلم، سالم علي البهنساوي.
- حوار حول مسائل التكفير مع العلامة الشيخ ابن باز، خالد الخراز.
- خطورة التكفير، سعيد بن محمد معلوي.
- الخوارج: الأصول التاريخيه لمسأله تكفير المسلم، مصطفى حلمي.
- درء الفتنة عن أهل السنة، بقلم بكر بن عبدالله ابو زيد.
- ذكريات مع جماعة المسلمين: التكفير والهجرة، عبدالرحمن أبو الخير.
- الردّ في الإسلام: قراءه تاريخيه وفكريه في الأصول والاتجاهات والنتائج، حسن غريب.
- الردّ في ضوء مفهوم جديد، رجب محمد عبدالحليم.
- الردّ مفهومها وأسبابها في العقيدة والشريعة، عبدالعزيز آل عبداللطيف.
- الردّ والخوارج، حسن قرون.
- الردّ والخوارج، عبدالرحمن خليفه

- سعة رحمة رب العالمين للجهال المخالفين للشريعة من المسلمين...، سيد بن سعد الدين الغباشي.
- سلفيه حسن البنا وبدعه تكفير المسلمين، سالم علي البهنساوي.
- شبهات التكفير، عمر بن عبدالعزيز قريشي.
- شبهات حول السنة ورسالة الحكم بغير ما أنزل الله، عبدالرزاق عفيفي.
- شرح الإمام علي القاري على كتاب ألقاظ الكفر، بدر الرشيد.
- شرح نواقض الإسلام، محمد الشيباني.
- شرح نواقض التوحيد، حسن العواجي.
- ضبط الضوابط في الإيمان و نواقضه، بقلم أحمد بن صالح الزهراني.
- ضوابط التكفير بقلم محمد عبدالاعلى.
- ضوابط التكفير: مستقاة من المصادر السلفية، جمع و تأليف حسن بن علي بن حسين العواجي.
- ضوابط التكفير عند أهل السنة و الجماعة، تأليف عبدالله بن محمد القرني.
- ضوابط التكفير عند اهل السنة والجماعة، سعد الدين الكبي.
- ضوابط تكفير المعين، تأليف عبدالله بن عبدالعزيز الجبرين.
- ضوابط تكفير المعين عند شيخي الاسلام ابن تيمية وابن عبدالوهاب و علماء الدعوة الاصلاحية، تأليف ابي العلا راشد بن أبي العلا الراشد.
- ظاهرة التبديع والتفسيق والتكفير وضوابطها، صالح بن فوزان الفوزان.
- ظاهرة التكفير: تاريخها - خطرها - أسبابها - علاجها، الأمين محمد أحمد.
- ظاهرة التكفير: شبهات وردود عبدالفتاح شاهين.
- ظاهرة التكفير في المجتمع المسلم: ناصر بن عبدالكريم العقل.
- الخوارج: الأصول التاريخية لمسألة تكفير المسلم مصطفى حلمي.
- الحكم و قضية تكفير المسلم: سالم البهنساوي.

- ظاهرة الردة في المجتمع الاسلامي، محمد حسن بريغش.
- عارض الجهل وأثره على أحكام الاعتقاد عند أهل السنة والجماعة ، لأبي العلا راشد أبي العلا الراشد.
- العذر بالجهل تحت المجهر الشرعي، مدحت ال فراج.
- العذر بالجهل عقيدة السلف مع توضيح وبيان لموقف شيخ الإسلام ابن تيمية وابن عبد الوهاب من العذر بالجهل وتكفير المعين، شريف هزاع.
- العذر بالجهل والرد على بدعة التكفير، أحمد فريد.
- فتنة التكفير و الحاكمية، محمد الناصر.
- فتنة التكفير و الحكم بغير ما أنزل الله، لمحمد ناصرالدين الألباني؛ مع تعليقات عبدالعزيز بن عبدالله بن باز، محمد بن صالح العثيمين.
- الفرقان بين الكفر والإيمان، عبدالمعتال محمد عبدالواحد.
- قضية الإيمان والتكفير في آراء فرق المسلمين، محمود سالم عبيدات.
- قضية التكفير بين أهل السنة وفرق الضلال، تأليف سعيد بن علي بن وهف القحطاني.
- القوانين الوضعيه هل لها دور في انتشار الردة، علي مقبول.
- القول الجزل فيما لا يعذر فيه الجهل، عبدالله الصديق الغماري.
- القول المبين في حكم تكفير المؤمنين، أبو بكر الجزائري.
- كفر النعمة: مفهومه وأحكامه عند الفرق الإسلاميه، سليمان أحمد حمد الخليلي، رسالة علمية.
- الكفر بالطاغوت: حقيقته، أهميته، لوازمه اعداد فهد بن عبدالهادي بن حمد العرجاني.
- كفر بالله من أنكر سنه رسول الله، عبدالرحمن عبدالسلام يعقوب.
- الكفر حقيقته الشرعية وضوابطه المهمة، علي عبدالعزيز الشبل.
- الكفر والمكفرات، أحمد عزالدين البيانوني.
- لماذا كفر علماء المسلمين الخميني، وجيه المدني.

- مسائل لا يعذر فيها بالجهل على مذهب الامام مالك تحقيق، إبراهيم عبدالمختار الزيلعي.
- مظاهر الاخطاء في التكفير و التفسير: اسباب ذلك وعلاجه، بقلم صالح بن غانم السدلان.
- مفيد المستفيد في كفر تارك التوحيد، محمد بن عبد الوهاب بن سليمان.
- من أصول السنه ضوابط في التكفير بدعه التوقف والحكم بغير ما أنزل الله، أبو محمد مجدي بن حمدي.
- من الأحكام الشرعيه: حد الردة، محمد محمد شتا زيتون.
- منهج ابن تيمية في مسألة التكفير، اعداد عبدالمجيد بن سالم بن عبد الله المشعبي
- موقف الإسلام العقدي من كفر اليهود والنصارى، يوسف القرضاوي.
- موقف الإسلام من الردة، محمد صلاح الدين حلمي.
- موقف شيخ الإسلام ابن تيمية من المسائل التي كفر بها الغزالي الفلاسفة والتي بدعهم فيها: دراسه تحليليه نقديه في ضوء عقيدة أهل السنه والجماعه.
- نواقض الإيمان القولية والعملية، عبدالعزيز العبد اللطيف.
- نواقض توحيد الأسماء والصفات، ناصر القفاري.
- نواقض الإسلام، صالح الفوزان.
- هزيمة الفكر التكفيري و مناقشة هادفة لكتاب الحكم بغير ما أنزل الله: أحواله وأحكامه، تأليف: خالد بن علي بن محمد العنبري.